

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١ لسنة ٢٠٢٠

صادر بتاريخ ٢٠٢٠/١/٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم (٨٧)
المؤرخ ٢٠١٩/٣/٣٠ ؛
وعلى كتابى مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة الأقصر
رقمى (٥٨٠٥) المؤرخ ٢٠١٩/٤/٢٤ : (٢٧٤٣) المؤرخ ٢٠١٩/١٢/٤ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى (قطاع التجارة الداخلية)
المؤرخة ٢٠١٩/١٢/٢٥ ؛

قرر :

مادة أولى - حل وتصفية عدد (٥) جمعيات تعاونية استهلاكية منزلية بدائرة
محافظة الأقصر وهم :

- ١- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بقطاع المستشفيات بإسنا -
بندر إسنا .
- ٢- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة النواصر - النجوع بحرى - إسنا .
- ٣- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة محمد عامر - مركز إسنا .
- ٤- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة زرنىخ - مركز إسنا .
- ٥- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة أهالى أصفون - مركز إسنا .

- مادة ثانية -** على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإستهلاكى .
- مادة ثالثة -** على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .
- مادة رابعة -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصلى